مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

سكوت أبي داود عن الحديث في سننه –دراسة منهجية نقدية–

د.إبراهيم بن محمد العبيكي

الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/جامعة القصيم

iabieky@qu.edu.sa

الملخص

–أبو داود له مقصدان من إخراج الأحاديث في سننه؛ الاستدلال، وهذا المقصد هو الأصل عنده، والإعلال [ببيان ضعف الأحاديث].

–الأحاديث التي يستدل بها على ثلاثة أقسام:

الأول: الأحاديث التي يستدل بها على موضوع الباب [الفصل]، وهي الأكثر في كتابه.

الثاني: الأحاديث التي يذكرها لتكميل الاستدلال؛ إما لتفسير حديث قبلها أو تخصيصه أو نسخه [وبيان ترك العمل به].

الثالث: الأحاديث التي يذكرها استطرادا.

–والصحيح أن "الحديث الصالح" عند أبي داود هو مرتبة بين الصحيح وبين شديد الضعف.

–الحديث "صالح" عند أبي داود يشمل صلاح السند، وصلاح المتن، والمراد بصلاح المتن هو أن يسلم المعنى من الغرابة.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد،

فإن كتاب السنن للإمام أبي داود السجستاني –رحمه الله– من أجل دواوين السنة، وأرفعها شأنا عند المسلمين، حتى قال الحافظ زكريا الساجي: "كتاب الله أصل الإسلام، وكتاب أبي داود عهد الإسلام"(١)، وقال ابن الأعرابي: "لو أن رجلاً لم يكن عنده من العلم إلاّ المصحف الذي فيه كتاب الله ثم هذا الكتاب لم يحتج معهما إلى شيء من العلم البتة"(٢).

وقد ذكر –رحمه لله– شرطه في كتابه، ومن ذلك أنه يخرج ما صلح من الأحاديث، ويبين ما سوى ذلك مما اشتد ضعفه، فقال: "وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه مالا يصح سنده، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض"(٣) وقد أشكل فهم مراده بالصلاح، وحال ما يسكت عنه– على من بعده، وكثر فيه اختلافهم، وذلك لكثرة ما يورد من الأحاديث الضعيفة دون بيان، حتى قال النووي: "لابد من تأويل كلامه"(٤).

فوقعت الرغبة في النظر في هذه المسألة، ومحاولة فهم مراد أبي داود من الحديث الصالح، والله المسؤول أن يبارك في هذا الجهد القليل، وينفع به كاتبه والناظر فيه.

أهمية البحث:

البحث يتناول قضية من أهم قضايا كتاب السنن لأبي داود، وهي دلالة سكوته على الحديث، ومعنى قوله في رسالته: "وما سكت عنه فهو صالح".

---

(١) تاريخ دمشق ١٩٧/٢٢.
(٢) تاريخ دمشق ١٩٧/٢٢.
(٣) رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص: ٢٧.
(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ٢٧٩/١.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

مشكلة البحث:

١–ما موقف أبي داود من الأحاديث الضعيفة التي يسكت عنها؟ وما مراده بصلاح الحديث؟

٢–لماذا يستدل الأئمة –ومنهم أبو داود– أحيانا بالحديث الضعيف؟

أهداف البحث:

١–بيان موقف أبي داود من الأحاديث التي يسكت عنها، وبيان مراده بالحديث الصالح.

٢–محاولة تفسير استدلال أبي داود وغيره من الأئمة بالحديث الضعيف.

الدراسات السابقة:

١–سكوت أبي داود عن الحديث في سننه، مفهومه وآثاره، للدكتور نهاد بن عبد الحليم عبيد، وقد قسم بحثه إلى فصلين، الأول نظري: في نقل كلام المؤلفين في علوم الحديث في معنى سكوت أبي داود، ثم بين رأيه في ذلك من الناحية النظرية.

والثاني: ذكر فيه مبحثين: الأول: ذكر فيه ١٢ نموذجا من الأحاديث التي سكت عنها أبو داود، وأعلها المنذري وابن القيم.

والثاني: ذكر فيه ١٢ نموذجا من الأحاديث الضعيفة التي سكت عنها أبو داود والمنذري وابن القيم.

وبحثه يتقاطع مع هذا البحث في الجزء الأول من المبحث الثاني، وهو "الصلاح المتعلق بالسند"، مع الاختلاف البيّن في اتجاه البحثين، والأدوات المختارة للنظر في المسألة؛ فإن النماذج التي ذكرها الباحث، حكم عليها بالنكارة أو شدة الضعف من وجهة نظره هو، فلم يكن من غرض بحثه النظر في موقف أبي داود من هذه الأحاديث، ووجه إيرادها.

٢–المدخل إلى سنن أبي داود، للدكتور محمد النورستاني.

وهو بحث نظري، ذكر فيه مسألة مختصرة بعنوان: لماذا أورد أبو داود الضعيف في كتابه، في صفحتين. ومبحثا بعنوان: أسباب سكوت أبي داود في خمس صفحات، وهو في غالبه ناقل من كتب علوم الحديث.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

٣-ما سكت عنه أبو داود دراسة تطبيقية للدكتورة /ندى عبد الله خليل.

وقد جعلت بحثها على ثلاثة مباحث، الأول في ترجمة أبي داود، والثاني في نقل كلام المصنفين في المصطلح في مراد أبي داود بالصلاح، والثالث في ذكر نماذج تطبيقية على ما سكت عنه، فذكرت أمثلة لأحاديث صحيحة، ثم لأخرى حسنة لذاتها، ثم أخرى لضعيفة لها متابعات ترفعها للقبول أو الحسن، ثم أخرى لضعيفة لكنها من رواية من لم يجمع على تركه غالبا. وذكرت في كل قسم خمسة أمثلة، والتمست سبب سكوت أبي داود عنها، أنه لظهور ضعفها، أو لوجود ما يقويه، أو لأنه أصح ما في الباب.

٤-ما سكت عنه أبو داود مما في إسناده ضعف، لمحمد بن هادي المدخلي.

هذا البحث قسمه الباحث إلى بابين؛ نظري، ودراسة للأحاديث التي سكت عنها أبو داود وفي إسنادها ضعف، وذكر في النظري ثمانية مباحث، والذي له تعلق بهذا الموضوع المبحث السابع والثامن، ويقعان في أربع صفحات، أما السابع فهو في حكم ما سكت عنه أبو داود، فذكر فيه كلام أهل المصطلح، واختلافهم فيه، ثم رجح أنه يدخل فيما سكت عنه: الضعيف، وصحح ذلك مستندا على نتيجة دراسته للأحاديث في قسم الدراسة.

وفي الثامن ذكر أسباب سكوت أبي داود، وذكر ثمانية أسباب كلها من نكت ابن حجر، ونتائج الأفكار.

وخلاصة فكرة الدراسة هي إثبات دخول الضعيف في الحديث الصالح، من خلال دراسة الأحاديث.

٥-الأحاديث التي سكت عنها أبو داود في كتابي الطهارة والصلاة من كتاب شرح فتح القدير للكمال ابن الهمام دراسة حديثية نقدية.

وهذا بحث يقع في ٢٦ صفحة، ذكر فيه الباحث أولا اختلاف أهل المصطلح في مراد أبي داود، ثم ساق المواضع التي استدل فيها ابن الهمام بسكوت أبي داود على الحديث على قبوله، فخرج هذه الأحاديث، وبين أن منها ما هو ضعيف، ومنها ما هو صالح للاعتبار وخلص إلى أن ما سكت عنه أبو داود صالح للاعتبار، وليس للاحتجاج كما يرى ابن الهمام.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

ويفترق هذا البحث عن هذه الأبحاث الثلاثة بأنه يهدف إلى الخلوص لمعنى الصلاح، ولضوابطه، من خلال استقراء تصرف أبي داود ذاته، لا من كلام أهل المصطلح، ولا من حكم غير أبي داود على الأحاديث كما تنحى له هذه الدراسات، وذلك أن النتيجة التي خلصوا لها متعلقة بموقف الدارس والناظر في السنن من سكوت أبي داود، وهذه الدراسة تبحث موقف أبي داود نفسه مما سكت عنه –كما يظهر ذلك في المبحث الثاني–، ومحاولة فهم أسباب هذا السكوت.

خطة البحث:

يتكون البحث من تمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس.

أما التمهيد، ففيه بيان فكرة البحث وأهميته، وأهدافه، والدراسات السابقة.

المبحث الأول: الصلاح المتعلق بالسند.

المبحث الثاني: الصلاح المتعلق بالمتن.

المبحث الثالث: وجه استدلال الأئمة بالضعيف.

ثم الخاتمة وفيها أهم نتائج البحث.

ثم الفهارس.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

التمهيد:

للمصنفين في السنن مقصدان أصليان من إخراج الأحاديث في كتبهم؛ وهما الاستدلال، والإعلال(٥).

والمراد بالاستدلال هو بيان الأدلة على مسائل الدين.

والاستدلال هو المقصد الأصل عندهم، لذا سموا كتبهم بـ"السنن"، وفي بيان مقصودهم هذا يقول الحافظ ابن حجر: "أصل وضع التصنيف للحديث على الأبواب أن يقتصر فيه على ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد، بخلاف من رَتَّب على المسانيد؛ فإن أصل وضعه مطلق الجمع"(٦).

وأبو داود صرح بذلك في رسالته لأهل مكة، بل وبيّن أن مراده استيعاب السنن، فقال: "هو كتاب لا ترد عليك سنة عن النبي ﷺ بإسناد صالح إلا وهي فيه"(٧).

لذا كان إذا أخرج ما لا يصلح للاستدلال على السنن، لم يسكت عنه دون بيان صريح أو إشارة؛ لخروجه عن أصل موضوع الكتاب، فإن سكت فهو صالح لذلك، وفي هذا يقول: "ما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض"(٨).

فمفهوم كلامه أنه يخرج الصحيح، ويخرج شديد الضعف مع بيانه، وما بينهما يسكت عنه وهو الذي وصفه بالصلاح.

وفي هذا البحث تفصيل هذه المسألة، وبيان الفرق بين صلاح الإسناد وصلاح المتن، وضابط كل منهما.

---

(٥) وفي تفصيل ذلك بحث آخر فرغت منه بفضل الله.

(٦) تعجيل المنفعة ٢٣٦/١.

(٧) رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٢٧.

(٨) رسالة أبي داود لأهل مكة ص٢٧، مقدمة ابن الصلاح ص٣٦.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

المبحث الأول: ضابط ما يسكت عنه أبو داود.

قد بين أبو داود أن ما يسكت عنه من الأحاديث فهو صالح عنده، ومن خلال تأمل تصرفاته في كتاب السنن، يتبين أن الصلاح منه ما يتعلق بالسند، ومنه ما يتعلق بالمتن، وهذا تفصيل ذلك.

أولا: الصلاح المتعلق بالسند:

قد اختلف أهل الحديث في ضبط صلاح السند الذي يقصده أبو داود، ومحل الإشكال –على جهة التحديد– هو في تحرير الحد الأدنى منه، ولهم فيه بحث طويل.

وخلاصته: أنهم اختلفوا على قولين:

الأول: أن ما سكت عنه لا ينزل عن الحسن، فلا يدخل فيه الضعيف. وهذا رأي ابن عبد البر، وابن الصلاح –ووافقه ابن كثير–، والجعبري[٩]. وخصه ابن عبد البر بالصحيح، ولعل مراده بالصحيح الشامل للحسن، بحسب اصطلاح المتقدمين.

الثاني: أن ما سكت عنه يدخل فيه الضعيف، فلا يدخل فيه شديد الضعف، وهذا رأي الذهبي، والعراقي، وابن حجر، والبقاعي، والسخاوي[١٠].

وصرح الأولان أن أبا داود يحتج بها، بينما ذهب ابن حجر والسخاوي إلى أنه قد يحتج بها وقد يخرجها للاستشهاد.[١١]

ويشكل على القول الأول أمران:

---

(٩) مقدمة ابن الصلاح ١٨٢، اختصار علوم الحديث ص١/١٣٦و١٣٧، رسوم التحديث ص١٤٨، النكت لابن حجر ١/٤٣٦.

(١٠) سير أعلام النبلاء ١٣/٢١٤، التقييد والإيضاح ١/٣١٦، النكت لابن حجر ١/٤٣٥و٤٣٨، النكت الوفية ١/٢٦٠و٢٦٣، الغاية في شرح الهداية ص١٥٢، فتح المغيث ١/١٤١.

(١١) الهداية في علم الرواية ص٧٨، النكت ١/٤٤٤، النكت الوفية ١/٢٥٩، فتح المغيث ١/١٤١و١٤٢، شرح التقريب والتيسير للسخاوي ص٧٧.

تنبيه: ما نسبته لابن حجر هو رأيه المفصل، وإلا فقد أطلق الاحتجاج في النكت ١/٤٣٥.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

الأول: أن قولهم مخالف لظاهر أو صريح كلام أبي داود، فإنه قال: "ما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح"، فجعل الأحاديث الصالحة قسيمة لما اشتد ضعفه، ويفهم من هذا أنه لا واسطة بينهما، وعلى هذا، فشدة الضعف هي المرتبة التي يكون ما بلغ حدها خرج عن حد الصلاح، وما لم يبلغه صح وصفه بالصلاح، بما في ذلك الضعيف.

الثاني: دليل الواقع، فأبو داود كثيرا ما يسكت عن أحاديث ضعيفة.

وقد أجاب عن هذا ابن حجر بأجوبة خمسة(١٢)، وهي:

١-أن يكون قد تقدم لأبي داود كلام في الراوي في نفس كتابه، فاكتفى بما سبق.

٢-أنه سكت عنه لوضوح ضعف الراوي، واتفاق الأئمة على طرح روايته.

٣-أن يكون قد تكلم على الحديث خارج السنن.

٤-أن يكون قد ذهل عنه.

٥-أن يكون بين حال الحديث، لكن جاء بيانه في بعض الروايات دون بعض، وهو كثير.

والثاني سبقه إليه الذهبي.(١٣)

والثالث والخامس سبقه إليهما ابن كثير.(١٤)

والجواب الأول والثاني والثالث محل بحث.

---

(١٢) أجاب عنها لبيان خطأ الاعتماد على سكوت أبي داود، لا لأنه يرى أن ما سكت عنه فهو حسن، فتقدم عنه أن أبا داود يخرج الضعيف ويحتج به. وانظر: النكت ٤٣٥/١.

(١٣) سير أعلام النبلاء ٢١٤/١٣.

(١٤) اختصار علوم الحديث ص٤١، النكت ٤٤٠/١. واختار ذلك الشيخ أحمد شاكر في الباعث الحثيث ٣٢١/١.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

فأما الأول –وهو أن يكون قد تقدم لأبي داود كلام في الراوي في نفس كتابه، فاكتفى بما سبق–، فلم يذكر له الحافظ مثالا، وقد يصلح للتمثيل له حديث طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن جده، فذكر له حديثا في الوضوء وفرقه في بابين، أحدهما في مسح القفا، والآخر في الفصل بين المضمضة والاستنشاق، وقد ذكر في أولهما إعلال يحيى بن سعيد، وابن عيينة له، لكن الجزم بأن الحديث الثاني معل عند أبي داود يحتاج إلى تأمل(١٥).

وبكل حال فإعلال الإسناد في حديث لا يلزم منه إعلاله في كل حديث حديث، فقد يجتمع في أحد الحديثين من العواضد وأسباب القوة ما لا يجتمع للآخر، وقد أشار لذلك السخاوي.(١٦)

وأما الثاني، وهي أن أبا داود إذا أخرج ما وضح ضعفه لم يبين نكارته، وإن كان عنده منكرا؛ اكتفاء بوضوح حاله، فهذا يحتاج إلى أمثلة تدل عليه، وإلا فيبقى الأصل الذي التزمه، وهو البيان بنوعيه —الصريح أو الإشاري–.

وأما ما ذكره الحافظ من الأمثلة لرواة متروكين مخرج لهم في السنن(١٧)؛ فإنه عند النظر في إخراج أبي داود لهم، يتبين أنه أخرج لهم باعتبار أمور أربعة؛ إما أن حديثه ليس فيه حكم، أو أنه ليس بشديد الضعف عند أبي داود، أو أنه لم يعتمد عليه بل ذكره في الشواهد أو المتابعات، أو أن أبا داود قد أشار إلى إعلال روايته.

وهذه إشارة إلى هؤلاء الرواة الذين سماهم الحافظ، وهم تسعة:

١–عثمان بن واقد العمري، وقد أخرج له حديثا واحدا، وليس فيه حكم، بل في فضل الاستغفار، كما أنه هو لم يعتمد عليه، بل أخرج معه شواهد عدة، وفضل الاستغفار معنى تظاهرت عليه النصوص.

---

(١٥) (١٣٢ و ١٣٩) ووجه الإشكال: أن إنكار أكثر الأئمة له أن في إسناده ذكر رؤية جد طلحة للنبي ﷺ وهو يتوضأ، وأهل بيت طلحة ينفون هذه الرؤية، فإعلال هؤلاء الأئمة لاتصال الحديث، وليس لمعناه.

وأبو داود نقل هذا الإعلال في الموضع الأول (مسح القفا)، ولم يذكره في الباب الآخر (الفرق بين المضمضة والاستنشاق)، فيحتمل أنه ذكر إعلال الأئمة في الموضع الأول لعدم قبوله لمتنه، ولم يذكره في الثاني لاستقامته عنده، فإن الفصل بينهما قول مشهور للسلف.

(١٦) فتح المغيث ١٣٨/١، شرح التقريب والتيسير ص٧٨.

(١٧) النكت على كتاب ابن الصلاح ٤٣٩/١ و ٤٤٠.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

٢-يحيى بن العلاء البجلي، قال فيه أبو داود: "ضعيف" وقال مرة: "ضعفوه"، وهذه ليست من شديد عبارات الجرح، وقد أخرج له حديثا واحدا ليس فيه حكم، بل في بيان أن التمر معدود من الأدم، وأن الإدام لا يختص بما يصطبغ به كالخل والدبس والسمن، بل يشمل ما لا يصطبغ به، كاللحم والجبن والتمر(١٨).

٣-أبو جناب الكلبي، وهو ليس بشديد الضعف عنده، قال فيه: "أبو جناب ليس بذاك، كان أبو نعيم يقول: ثقة يدلس"، وقد أخرج له حديثين(١٩).

٤-محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، وهو شديد الضعف(٢٠)، إلا أنه قد أخرج له في الأذكار(٢١)، ولم يخرج له غيره، وتسمح أهل الحديث في باب الأدعية والأذكار معلوم.

٥-الحارث بن وجيه، أخرج له حديثا واحدا، ولم يسكت عنه، بل أنكره، وقال: "الحارث بن وجيه حديثه منكر، وهو ضعيف"(٢٢).

٦-إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة: ذكره في ثنايا حكاية، ولم يقصد تخريج روايته، فقال: حدثنا الوليد بن عتبة الدمشقي، قال: قال الوليد بن مسلم: حَدثت ابن المبارك بهذا الحديث(٢٣) قلت: وكذا حدثنا ابن أبي فروة، عن نافع. فقال –يعني ابن المبارك-: لا تعدل من سميت بمالك(٢٤).

٧ و ٨- سليمان بن أرقم، وصدقة الدقيقي: أخرج لكل منهما حديثا واحدا، ولم يسكت عنه، بل بين أنهما أخطآ فيه.

فأما سليمان، فأخرج أبو داود حديثه من طريق أحمد بن محمد المروزي، حدثنا أيوب بن سليمان، عن أبي بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن ابن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، عن ابن شهاب، عن سليمان بن أرقم، أن يحيى بن أبي كثير، أخبره عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: "لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين".

---

(١٨) شرح سنن أبي داود لابن رسلان ٦٠٣/١٣.

(١٩) (٥٥١ و ١١٤٥)، تهذيب الكمال ٢٨٩/٣١.

(٢٠) سؤالات الآجري ٢٧٣، تهذيب الكمال ٥٩٥/٢٥،

(٢١) (٥٠٧٦).

(٢٢) (٢٤٨).

(٢٣) يعني حديث نافع، عن ابن عمر "بعثنا رسول الله ﷺ في جيش قِبَل نجد...

(٢٤) (٢٧٤٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

قال أحمد بن محمد المروزي: إنما الحديث حديث علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن الزبير، عن أبيه، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ. أراد أن سليمان بن أرقم وهم فيه وحمله عنه الزهري، وأرسله عن أبي سلمة، عن عائشة.(٢٥)

وأما صدقة، فأخرج حديثه من طريق مسلم بن إبراهيم، حدثنا صدقة الدقيقي، حدثنا أبو عمران الجوني، عن أنس بن مالك، قال: وقت لنا رسول الله ﷺ حلق العانة، وتقليم الأظفار، وقص الشارب، ونتف الإبط، أربعين يوما مرة".

قال أبو داود: رواه جعفر بن سليمان، عن أبي عمران، عن أنس، لم يذكر النبي ﷺ، وهذا أصح.(٢٦)

٩–أبو الحويرث —وهو عبد الرحمن بن معاوية– ليس بشديد الضعف عند أبي داود، فلما سئل عنه قال: "قال مالك: قدم علينا سفيان فكتب عن قوم يرمون بالتخنيث –يعنى: أبا الحويرث–، وقال أبو داود: مرجئة المدينة: أبو الحويرث، حدثني الثقة عن مالك، قال: لا تناكحوه –يعني: لعلة الإرجاء، وكان معن يحدث عنه"(٢٧). فلم يذكر إلا التخنث والإرجاء، وقد أخرج له حديثين(٢٨)، وأعل الثاني منهما بالإرسال لا بأبي الحويرث، والظاهر أنه لو كان الطعن به أكبر لقدمه على الإرسال، وابن حجر نفسه قال في أبي الحويرث: ضُعّف(٢٩).

فيبقى أن دعوى أن أبا داود قد يسكت عن الحديث –وهو منكر عنده– لوضوح حاله، غير مسلَّمة، وأن الصواب أنه يستدل بكل ما سكت عنه.

وأما الثالث، وهو أنه قد يسكت عن الحديث —وهو يراه معلا– لأنه قد تكلم عليه خارج السنن. فوجه البحث فيه: أن عبارة أبي داود لا تحتمله، فإنه قال: "ذكرت في كتابي هذا الصحيح..."، وقد رده بذلك العراقي، والسخاوي(٣٠)؛ كما أن في

---

(٢٥) (٣٢٩٢).
(٢٦) (٤٢٠٠).
(٢٧) تهذيب الكمال ٤١٦/١٧.
(٢٨) (١١٠٥، ٣٧٧٩).
(٢٩) التقريب (٣٣١٦).
(٣٠) التقييد والإيضاح ٣٢١/١، فتح المغيث ١٣٨/١، شرح التقريب والتيسير ص٧٨، واستثنى السخاوي ما كان شديد الضعف، وهذا أيضا بحاجة إلى أمثلة تثبته، وسيأتي ما يدل على مرجوحيته.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

هذا الحمل من نسبة التوعير والإيهام الشديد لطريقة أبي داود ما لا يخفى، إضافة إلى أن هذه العادة لم تكن مألوفة لدى المصنفين، أن يحيل المصنف إلى كتبه الأخرى دون تسميتها.

وقد مثل الحافظ له بحديث محمد بن ثابت العبدي، عن نافع، عن ابن عمر في ترك النبي ﷺ رد السلام حتى تيمم. قال الحافظ: "لم يتكلم عليه في السنن، ولما ذكره في كتاب التفرد قال: لم يتابع أحد محمد بن ثابت على هذا، ثم حكى –يعني أبا داود– عن أحمد ابن حنبل أنه قال: هو حديث منكر"(٣١).

وهذا الكلام مثبت في بعض نسخ السنن(٣٢)، فلعلها لم تقع للحافظ.

فيتبين بهذا أن أصح القولين في الحد الأدنى من صلاح الإسناد أنه الحديث الذي لم يصل سنده إلى الضعف الشديد.

وعلى هذا يكون (الصلاح المتعلق بالسند) واسعا عند أبي داود، وأن منهجه الاستدلال بما لم يشتد ضعفه، كالذي فيه انقطاع، أو عنعنة مدلس، وما رواه مجهول، أو مبهم، ونحو ذلك(٣٣).

بل إن في حكم أبي داود على جملة من الأحاديث الإشارة إلى هذا المنهج، وبيان أن هذا النوع من الضعف المحتمل – كالذي فيه راوي مبهم أو مجهول، أو فيه انقطاع– غير داخل في الحديث شديد الوهن أو المنكر، وذلك حين يفرق –في حكمه– بين الضعف من أجل هذه الأسباب والضعف المسقط للحديث.

ومن ذلك ما ذكر في باب "في الجراد للمحرم": حيث خرج حديث أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "الجراد من صيد البحر".

ثم حديث أبي المهزم، عن أبي هريرة، قال: أصبنا صرما من جراد فكان رجل منا يضرب بسوطه وهو محرم، فقيل له: هذا لا يصلح، فذُكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: "إنما هو من صيد البحر".

قال أبو داود: "أبو المهزم ضعيف والحديثان جميعا وهم".(٣٤)

---

(٣١) النكت ٢٧٨/١.

(٣٢) (٣٣٠).

(٣٣) ينظر النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٤٤٠/١، فتح المغيث ١٤١/١.

(٣٤) (١٨٥٣-١٨٥٤).

فهنا بين ضعف أبي مهزوم هذا، ثم بين أن الحديث خطأ ووهم، ولم يستغن ببيان حال أبي مهزوم عن الحكم على حديثه، مما يدل على أن ضعف الراوي –بمجرده– لا يسقط الحديث عنده.

ومن ذلك أيضا: ما ذكر في باب "ما جاء في الختان" فخرج حديث محمد بن حسان، عن عبد الملك بن عمير، عن أم عطية الأنصارية، أن امرأة كانت تختن بالمدينة، فقال لها النبي ﷺ: "لا تنهكي؛ فإن ذلك أحظى للمرأة، وأحب إلى البعل"، قال أبو داود: روي عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك، بمعناه وإسناده، وليس هو بالقوي وقد روي مرسلا، قال أبو داود: ومحمد بن حسان مجهول، وهذا الحديث ضعيف(٣٥).

فبين هنا أن محمد بن حسان مجهول، ثم عطف عليه الحكم على الحديث بالضعف، مما يُفهم منه أن جهالة الراوي غير كافية للتضعيف المسقط وإلا لاكتفى بها..

ومحمد بن حسان هذا هو محمد بن سعيد بن حسان المصلوب، ذكر ذلك العقيلي، وعبد الغني بن سعيد، والخطيب، وغيرهم.(٣٦)

وظاهرٌ أن أبا دواد لا يرى حفظ رواية عبيد الله بن عمرو الروقي –وهو ثقة–؛ وإلا لصدرها وقدمها على رواية محمد بن حسان هذا.

ومن ذلك أيضا: ما ذكر في باب "في الغسل من الجنابة" فخرج حديث الحارث بن وجيه، عن مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إن تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر، وأنقوا البشر"، قال أبو داود: الحارث بن وجيه حديثه منكر، وهو ضعيف.(٣٧)

فغاير بين إنكار الحديث، وبين تضعيفه لمجرد ضعف راويه.

---

(٣٥) (٥٢٧١).

(٣٦) ضعفاء العقيلي ٤/٧٠، موضح أوهام الجمع والتفريق ٢/٤٠٠، البدر المنير ٨/٧٤٦.

(٣٧) (٢٤٨).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

ومن ذلك أيضا: ما ذكر في باب "ما جاء في الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره" من طريق جعفر بن برقان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: "نهى رسول الله ﷺ عن مطعمين؛ عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه".

قال أبو داود: هذا الحديث لم يسمعه جعفر، من الزهري، وهو منكر(٣٨).

فغاير بين إنكار الحديث، وبين تضعيفه بسبب الانقطاع.

وخلاصة هذا المطلب: أن أبا داود يستدل بما فيه إسناده ضعف –مالم يشتد، أو يكون الإسناد منكرا–، كالذي فيه راو مبهم أو مجهول او انقطاع، فضلا عن المراسيل، والتي يقوم فيها احتمال أن الساقط أحد الصحابة.

ولعل التعبير بالاستدلال أوفق من التعبير بالاستشهاد أو الاعتبار(٣٩)، إذ هو أعم منهما، فأبو داود قد يستدل بالضعيف دون أن يكون له ما يشهد له(٤٠).

---

(٣٨) (٣٧٧٤).

(٣٩) وقد عبر بـ(الاستشهاد) الحافظ ابن حجر في النكت ١/٤٤٤، وبـ(الاعتبار) البقاعي في النكت الوفية ١/ ٢٥٧، وعبر بهما السيوطي في تدريب الراوي ١/١٣٩.

(٤٠) انظر على سبيل المثال: الحديث (٢٩٥٨) و (٣٨٦٩).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

ثانيا: الصلاح المتعلق بالمتن:

المراد بصلاح المتن هو أن يسلم المعنى من الغرابة، فلا يكون الحديث صالحا عند أبي داود حتى يجتمع فيه مع صلاح السند "صلاح المتن".

وذلك أن المتن الغريب يوجب التوقف في قبول الحديث، ويكون دليلا على علة خفية في إسناده.

ويدخل هذا –والله أعلم– في قول أبي داود: "وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره"؛ وذلك أن نقد الحديث بعدم ورود نحوه في الباب، هو نقد بغرابة المتن.

وقد لوّح –رحمه الله– إلى أن الحديث لا يُدفع –وإنْ كان في ظاهر إسناده ما يوجب الحكم بالضعف– إذا صح معناه، فقال: "وربما كان في الحديث ما تَثْبُت صحة الحديث منه"(٤١).

وهو في هذا جار على طريقة شيخه الإمام أحمد وغيره من النقاد، قال أحمد: "طريقتي لست أخالف ما ضعف من الحديث إذا لم يكن في الباب ما يدفعه"(٤٢)، ودفْعُ الحديث إنما يكون بمخالفته المعروف في الكتاب والسنة.

وقال ابن تيمية: "وعلى هذه الطريقة –التي ذكرها أحمد– بنى أبو داود كتاب السنن لمن تأمله، ولعله أخذ ذلك عن أحمد، فقد بيّن أن مثل عبد العزيز ابن أبي داود، ومثل الذي فيه رجل لم يسم، يُعمل به، **إذا لم يخالفه ما هو أثبت منه**"(٤٣).

وقد حكى الإمام أحمد عن أهل الحديث ما يشير إلى هذا الأصل أيضا، وذلك في موقفهم من عمرو بن شعيب، فقال: "أصحاب الحديث إذا شاؤوا احتجوا بعمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وإذا شاؤوا تركوه"(٤٤)، وذلك بحسب المعنى الذي يرويه.

---

(٤١) رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص٣١.
(٤٢) خصائص مسند الإمام أحمد لأبي موسى المديني ص٢١، النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٣١٣/٢. وينظر نصوص أخرى لأحمد في "العدة في أصول الفقه" ٨٩٧/٣، المسودة في أصول الفقه ص٢٧٣ ونحوه في ص٢٧٦، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي ص٢٤٤، شرح علل الترمذي ٥٥٤/١.
(٤٣) المسودة ص٢٧٥. وعبد العزيز بن أبي رواد صدوق عابد ربما وهم، كما في التقريب ص٢١٥.
(٤٤) الكامل في ضعفاء الرجال ٢٠٢/٦.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

وفي بعض تصرفاته يظهر جليا عنايته بسلامة المتون، وعدم سكوته عن المعاني الفاسدة.

ومن **ذلك ما جاء في باب "من كرهه [يعني لبس الحرير]"، حيث خرج من طريق أبي الحصين الهيثم بن شفي، عن صاحب له يكنى أبا عامر رجل من المعافر عن أبي ريحانة رجل من الصحابة، قال: "نهى رسول الله ﷺ عن عشر؛ عن الوشر، والوشم، والنتف، وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار، وعن مكامعة المرأة المرأة بغير شعار، وأن يجعل الرجل في أسفل ثيابه حريرا مثل الأعاجم، أو يجعل على منكبيه حريرا مثل الأعاجم، وعن النهبى، وركوب النمور، ولبوس الخاتم، إلا لذي سلطان".**

قال أبو داود: "الذي تفرد به من هذا الحديث ذكر الخاتم"(٤٥).

فتوقف أبو داود في ذكر الخاتم، لغرابة النهي عنه، ولم يتوقف في غيره من الحروف، مع أن الحديث واحد.

فتوقفه في حرف من بين حروف صحيحة، يدل –من باب أولى– أنه لو كان المتن كله غريبا –وليس معه ما يصح– لبينه.

ومن ذلك أيضا: أنه قد يعل حديثا في متنه ما يستغرب، مع أنه لم يخرجه، ولكن يعقد الباب ثم يخرج الحديث المقصود، ثم يعل بعده ما خالفه دون أن يخرجه. فإذا نقد ما لم يخرج، فنقده ما لا يرضى معناه مما أخرج أولى وأوكد.

ومن ذلك أنه في باب "في بيع السنين"، ذكر حديث النهي عن بيع السنين ووضع الجوائح، ثم أعل أحاديث تقييد وضع الجوائح بالجوائح التي تهلك ثلث الثمرة فصاعدا، وهو لم يخرجها، فقال: "لم يصح عن النبي ﷺ في الثلث شيء، وهو رأي أهل المدينة"(٤٦).

وفي باب "في الرجل يأكل من مال ولده" أخرج حديث عمارة بن عمير، عن أمه، عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال: "ولد الرجل من كسبه من أطيب كسبه، فكلوا من أموالهم".

---

(٤٥) (٤٠٤٩).

(٤٦) (٣٣٧٤).

قال أبو داود: حماد بن أبي سليمان، زاد فيه "إذا احتجتم" وهو منكر.(٤٧) وأنكره غير واحد من الحفاظ.(٤٨)

وحماد يروي حديثه هذا عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة مرفوعا بلفظ: "إن أولادكم هبة الله لكم، يهب لمن يشاء إناثا، ويهب لمن يشاء الذكور، فهم وأموالهم لكم إذا احتجتم إليها".(٤٩)

فأعله وهو لم يخرجه.

استدلاله بالضعيف في الأحكام:

هذا وإخراجه للضعيف ليس مقصورا على أحاديث الفضائل ونحوها، بل يشمل ذلك أحاديث الأحكام، وهي طريقة شيخه الإمام أحمد، يقول الزركشي –بعد أن ذكر أخْذ أحمد بحديثٍ في الحلال والحرام مع تضعيفه له، مع أن أحمد قال: لا يؤخذ بالضعيف في الحلال والحرم–: "لا شك أن الضعيف تتفاوت مراتبه، وعلى هذه الطريقة بنى أبو داود كتابه السنن"(٥٠).

ومن أمثلة ذلك: أنه في باب "في كراهية الافتراض في آخر الزمان" –يعني أخذ ما يفرضه الملوك على الرعية من العطاء–، أخرج حديث رجل من الصحابة لم يسم، أن النبي ﷺ قال: "يا أيها الناس، خذوا العطاء ما كان عطاء، فإذا تجاحفت قريش على الملك وكان عن دين أحدكم فدعوه".(٥١)

والحديث في إسناده مجهولان وثالث فيه كلام(٥٢) فأخرجه دون ما يشهد له، ولم يشر إلى إعلاله.

---

(٤٧) (٨٢٠٠)، تهذيب الكمال ١٤/٣٤.

(٤٨) المنتخب من العلل للخلال ٣٠٩، سنن البيهقي ٨١/١٦.

(٤٩) المستدرك للحاكم ٣١٢/٢.

(٥٠) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٣١٧/٢.

(٥١) (٢٩٥٨).

(٥٢) فهو من رواية سليم بن مطير شيخ من أهل وادي القرى –قال أبو حاتم: أعرابي محله الصدق، وقال ابن حبان: منكر الحديث على قلة روايته (المجروحون ٣٥٤/١، تهذيب الكمال ٣٤٧/١١)–، عن أبي مطير –وهو مجهول الحال (التقريب ٦٧١٥)–، عن رجل، عن رجل من الصحابة.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

وفي "باب تخليل اللحية" خرج حديث الوليد بن زوران، عن أنس بن مالك ﷺ، "أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ أخذ كفا من ماء، فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته، وقال: هكذا أمرني ربي عز وجل". وسكت عنه، مع أنه في سؤالات الآجري قال عن الوليد: "جزري لا ندري سمع من أنس أم لا".(٥٣)

وفي باب "فيمن يحلف كاذبا متعمدا" ذكر حديث حماد بن سلمة، أخبرنا عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس، أن رجلين، اختصما إلى النبي ﷺ فسأل النبي ﷺ الطالب البينة، فلم تكن له بينة، فاستحلف المطلوب، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو، فقال رسول الله ﷺ: بلى، قد فعلت، ولكن قد غفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله.

وهذا الحديث في متنه إشكال بيّن، ومع هذا استدل أبو داود بالوجه الصحيح من معناه، وهو سكوت النبي ﷺ عن الكفارة. ولما اشتمل على وجه منكر وآخر صحيح، بيّن غرضه منه، فقال: "يراد من هذا الحديث أنه لم يأمره بالكفارة"(٥٤)، ولم يعبأ بالوجه المنكر؛ لما كان خارجا عن مقصود الترجمة.

ومن أمثلته: حديث أبي ريحانة في باب من كره لبس الحرير. وتقدم بيانه.

المبحث الثاني: وجه استدلال الأئمة بالضعيف:

بعد بيان مراد أبي داود بصلاح الحديث –في المبحثين السابقين–، تبقى الحاجة إلى الوقوف مع أحد الإشكالات المشهورة، وهو: **ما وجه استدلال الأئمة بالضعيف؟**

يمكن التماس ذلك في ثلاثة أسباب:

السبب الأول: أنه من المتقرر في علوم الحديث أن الحكم على الحديث بالصحة أو الضعف هو بناء على الظاهر من حال الإسناد، وليس هو قطعا بحاله في نفس الأمر.

فسيء الحفظ قد يضبط بعض حديثه، والمبهم والمجهول قد يكون ثقة أو صدوقا، وعنعنة المدلس قد تكون متصلة، أو يكون الساقط غير ضعيف.

---

(٥٣) سنن أبي داود (١٤٥)، سؤالات الأجري ٥/الورقة ٢٩، نقلا عن تحقيق تهذيب الكمال ١٣/٣١.
(٥٤) (٣٢٧٥).

لذا فتوقُّفُ أئمة الحديث في الأخبار التي فيها شيء من هذه الأوصاف راجع إلى الاحتياط للسنة، وصيانتها عما لا يغلب على الظن ثبوته عن النبي ﷺ، لا لقطعهم بأنها غلط؛ ولذا خصوا ما قُطع بأنه غلط بوصف النكارة أو الوضع.

ولما كان الحكم على الحديث بالضعف مبنيا على الظاهر، ساغ أن يُذكر في الأدلة على السنن إذا احتف به ما يرفع من حاله، ككون معناه معروفا في الشرع أو في فتاوى الصحابة، ونحو ذلك؛ ولذا قد يستشهد أبو داود بفتاوى الصحابة والتابعين بعد بعض الأخبار(٥٥).

السبب الثاني: أنه ليس من شرط صحة الاستدلال أن يكون الدليل حجةً مكتملة الأركان، تامّة البنيان؛ إذ الأدلة على مراتب، ومن مراتبها ما عبر عنها ابن تيمية –رحمه الله– بـ"جزء الحجة"(٥٦).

فالاحتجاج مقام، والاستدلال مقام دونه، وفي مثل هذا يقول ابن عبد البر –مفرقا بين المقامين–: "والحديث الضعيف لا يُدفع وإنْ لم يُحتَج به، ورب حديث ضعيف الإسناد صحيح المعنى"(٥٧).

ومن جهة اللغة؛ يفرق أهل العربية بين الاحتجاج والاستدلال، بأن الاحتجاج من شرطه أن يكون الدليل المحتج به صحيحا، والنظر فيه مستقيما، مبرهِنا على المطلوب، بخلاف الاستدلال فليس هو إلا طلب الشيء من دليله، وليس فيه شروط ترجع إلى قوة الدليل واستقامة النظر فيه(٥٨).

---

(٥٥) وذلك كصنيعه في باب السواك من الفطرة ١٤/١، وباب الوضوء بالنبيذ ٢١/١، وباب المسح على الجوربين ٤١/١.

(٥٦) المسودة في أصول الفقه ص٢٧٥.

(٥٧) التمهيد ٥٨/١.

(٥٨) نقل أبو هلال العسكري في الفروق ص٩٧: "الحجة هي الاستقامة في النظر، والمضي فيه على سنن مستقيم، من رد الفرع إلى الأصل، وهي مأخوذة من المحجة وهي الطريق المستقيم، وهذا هو فعله [كذا] المستدل، وليس من الدلالة في شيء، وتأثير الحجة في النفس كتأثير البرهان فيها. قال: والاستدلال طلب الشيء من جهة غيره".

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

والمقصود أن باب الاستدلال بالحديث لا يضيق فيه، ولا يشترط فيه صحة الدليل، لذا يدخل –بوضوح– في مراتب الاستدلال بالأحاديث: الاستدلال بما سلم من موجبات الطرح، واشتمل على بعض أوصاف القبول، مع صحة المعنى، فهذه المرتبة يُستدل بها بهذا الاعتبار.

وأما ما اشتد ضعفه فإنه لا يستدل به، وذلك كحديث المجمع على تركهم، والمتهمين، وفاحشي الغلط. **قال ابن منده: سمعت محمد بن سعد البارودي بمصر يقول: "كان من مذهب النسائي أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه... وكان أبو داود السجستاني كذلك يأخذ مأخذه"**(٥٩). ويقول ابن حجر: "ما سكت عنه أبو داود على أقسام...، ثم ذكر منها: الضعيف، لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالبا"(٦٠).

السبب الثالث: أن لازم ترك الاستدلال بهذا النوع من الأحاديث، هو الرجوع للرأي فيما دلت عليه، والمتقرر عند أهل الحديث أن الحديث الضعيف –بشروطه– أرفع رتبة من الرأي.

قال الإمام أحمد: "الحديث الضعيف أحب إليّ من الرأي"(٦١).

وقال ابنه عبد الله: سألت أبي عن شخصين في مصر من الأمصار، أحدهما: محدث لا يدري صحيح الحديث من سقيمه، والآخر: فقيه يفتي بالرأي، فنزلت نازلة، من يستفتى فيها؟ قال: المحدث الموصوف(٦٢).

قال أبو عبد الله ابن منده: "وكذلك أبو داود السجستاني يأخذ مأخذه –أي النسائي–، ويخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره؛ لأنه أقوى عنده من رأي الرجال"(٦٣)، ثم قال ابن منده: "ولا عجب؛ فإنه –أي أبا داود– كان من تلامذة الإمام أحمد، فغير مستنكر أن يقول قوله"(٦٤).

---

(٥٩) شروط الأئمة ص٧٣.
(٦٠) النكت ٤٣٥/١.
(٦١) النكت للزركشي ٣١٨/٢، النكت لابن حجر ٤٣٧/١، البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر للسيوطي ١٠٨٨/٣.
(٦٢) إعلام الموقعين ١٤٥/٢، النكت الوفية ٢٥٨/١.
(٦٣) شروط الأئمة ص٧٣، وذكر نحوه البقاعي في النكت الوفية ٢٦٩/١.
(٦٤) النكت ٤٣٧/١.

وقال أبو حاتم في حديث "الخراج بالضمان" وهو من رواية مخلد بن خفاف: "ليس هذا إسناد تقوم به الحجة، غير أني أقول به؛ لأنه أصلح من آراء الرجال"(٦٥).

وقريب من هذا قول محمد بن الحسن الشيباني: "ينبغي أن يقاس على حديث رسول الله ﷺ، ولا يخالَف فيقول قائل: إنما أقول ذلك فيما جاء عن النبي ﷺ خاصة، وما لم يأت فيه أثر قلت فيه برأيي!".(٦٦).
وكلامهم في هذا كثير (٦٧).

ولعل ترجيح الحديث الضعيف على الرأي مرده من جهة النظر: إلى أن احتمال الغلط في القياس أكثر من احتمال الغلط في هذا النوع من الأحاديث، والعذر في الغلط في الحديث أظهر من العذر في الغلط في الرأي؛ لذا كان للأثر عندهم شأن، ويحتَفُون به ولو ضعف إسناده.

ثم رأيت البقاعي ذكر نحوا من ذلك، فقال: "قال الإمام أحمد: إن ضعيف الحديث أحب إليه من رأي الرجال، ووجهه: الاتفاق على أنه لا يُعدل إلى القياس إلا بعد عدم النص. فإن قيل: هذا ليس بنص صحيح، قلنا: أليس غايته أن يكون من كلام النبي ﷺ، ولا خلاف حينئذ بين أحد من المسلمين في وجوب العمل به، ما لم يمنع مانع، والقياس غايته أن يوافق الصواب، فيجيء الخلاف في جوازه، ولا شك أن احتمال كون النبي ﷺ قاله أرجح من احتمال كونه قال ما أدى إليه القياس.

وأيضا فالقياس – ولو وافق الصواب – لا يجوز أن يقال: إنه قاله رسول الله ﷺ، بخلاف الحديث الضعيف على تقدير صحته. ولا فرق في هذا القول بين الأحكام وغيرها"(٦٨).

(٦٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٤٧/٨.
(٦٦) الحجة على أهل المدينة للشيباني ٦٥٠/٢.
(٦٧) ينظر: جامع بيان العلم وفضله ١٠٣٧/٢، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٥٤/٧، الوافي بالوفيات ٩٠/٢٧، إعلام الموقعين ٢/ ١٤٢، ١٤٥.
(٦٨) النكت الوفية ٢٦٩/١.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

ولعل من مقصود أبي داود تضييق باب الرأي –والذي رأى اتساع بعضهم فيه–، وذلك من خلال استيعاب المأثور من السنن، إذ لا يتحصل الغناء عن الرأي –أو عن كثير منه– إلا بهذا الاستيعاب والاستقصاء، لذا يقول: "وهو كتاب لا ترد عليك سنة عن النبي ﷺ بإسناد صالح إلا وهي فيه".

بل إن أبا داود يقصد إلى توفير الآثار المصرحة بالأحكام، الدالة عليها دلالة مباشرة، إذ النص الصريح أقطعُ وأبينُ وأدلُّ من أخذ الأحكام بالاستنباط من النص غير الصريح، فإن لم يجد الصريح أخرج غيره، وبين وجه دلالته، وفي هذا يقول: "وهو كتاب لا ترد عليك سنة عن النبي ﷺ بإسناد صالح إلا وهي فيه، إلا أن يكون كلام استخرج من الحديث، ولا يكاد يكون هذا"(٦٩).

فظاهر كلامه أنه أراد استيعاب السنن حتى يُستغنى عما يمكن من الاستنباط في إثباتها.

وهذه الرغبة في استيعاب السنن، بل استيعاب المنصوص منها، يقتضي –ولابد– النزول في الشروط، والتوسع في القبول؛ لذا قلل احتمال أن توجد سنة مستنبطة دل عليها القياس بعد جمعه واستقصائه.

وهذا بخلاف منهج البخاري في صحيحه، فشدد في شروط القبول، وتوسع في الاستنباط، وهذا الفرق بيّن عند استعراض تراجم الكتابين.

(٦٩) رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص٢٧.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

الخاتمة وأهم النتائج:

١–أن الأصل فما يخرجه أبو داود من الأحاديث هو الاستدلال، وأما الإعلال فإذا قصده بينه.

٢–أن أبا داود إذا قصد إنكار الحديث يبينه ويبرز مأخذه، فلا يصح أن ينسب إليه الإنكار للحديث لمجرد سكوته عنه، ولو اشتد ضعفه في رأي الناظر.

٣–اختلف المصنفون في علوم الحديث في الحد الأدنى من الحديث الصالح –الذي يسكت عنه أبو داود–، والصحيح أنه مالم يصل إلى مرتبة الضعف الشديد فهو صالح عنده، وما دونها يبينه.

٤–الصلاح الذي ذكره يشمل صلاح السند، وصلاح المتن، والمراد بصلاح المتن هو أن يسلم المعنى من الغرابة.

٥–إذا أخرج أبو داود إسناد حديث شديد الضعف بينه، وكذلك إذا اخرج متنا غريبا أو منكرا لم يسكت عنه، وعلى هذا فكل ما أخرج ولم يتعقبه ببيان صريح أو إشارة فهو صالح عنده. مع مراعاة التحقق من ثبوت هذا السكوت.

٦–الاستدلال لا يتقيد بالصحيح أو الحسن، بل قد يستدل بالضعيف، بخلاف ذكر الحديث بقصد إقامة الحجة، أو إثبات حكم ليس له ما يشهد له، فهذا لا يكون إلا بالصحيح أو الحسن.

٧–للاستدلال بالضعيف عند أهل الحديث أسباب ومآخذ، منها أن كثيرا من أسباب الضعف، مبني على الظاهر من حال الإسناد، وليس للقطع بأن الحديث منتحل أو منكر، وهذا راجع إلى الاحتياط للسنة، وصونها عما لا يغلب على الظن أن النبي ﷺ قاله.

ولما كان الحكم على الحديث بالضعف مبني على هذا الظاهر من حاله، ساغ أن يُذكر في الأدلة على السنن إذا احتف به ما يرفع من حاله، ككون معناه معروفا في الشرع أو في فتاوى الصحابة، ونحو ذلك.

ومنها: أن لازم ترك الاستدلال بهذا النوع من الأحاديث، هو الرجوع للرأي فيما دلت عليه. وعند جماعة من أئمة الحديث أن الحديث الضعيف –بشروطه– أرفع رتبة من الرأي.

ويوصي الباحث في ختام هذا البحث بـ:

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

١-دراسة مناهج المصنفين في السنة من خلال استقراء تصرفاتهم ذاتها، فلهم إشارات وتصرفات، يمكن بجمعها تجلية جوانب مهمة من مناهجهم.

٢-دراسة الأسباب الخاصة الباعثة للمصنف في السنن على إخراج الحديث الضعيف والاستدلال به، ككونه دليلا على مسألة للقواعد الشرعية في نظره، أو لكونه يقصد الاستدلال للمسائل التي قال بها أحد الأئمة.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

The Silence of Abu Dawud on the Hadith in His Sunan: A Critical Methodological Study

Dr. Ibrahim Mohammed Alabeeki -

An Associate Professor, Department of Sunnah And its Sciences, College of Sharia and Islamic Studies, Qassim University -

- Abu Dawud has two objectives in reporting hadiths in his Sunan; proofing, and this is his primary objective, and faulting (I'laal) [i.e. stating the weakness of hadiths].
- The hadiths which he uses as proofs are of three categories:

Firstly: The hadiths he uses as proof for the topic of the chapter [the section], and this constitute the majority of his book.

Secondly: The hadiths he mentions to complete the proof; whether to interpret a hadith before it or to specify it or to abrogate it [i.e. to state it is no more applicable].

Thirdly: The hadiths he mentions out of embellishment.

- The correct opinion is that "Al-Hadith Al-Saalih" according to Abu Dawud is a degree between the authentic (Saheeh) and the very weak.
- The hadith tagged "Saalih" according to Abu Dawud contains the goodness of the chain of narration (sanad), and the goodness of the text (matn), and the goodness of the text means its freeness from ambiguous meaning.

فهرس المصادر والمراجع

١. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، تحقيق: الشيخ

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، بيروت، دار الآفاق الجديدة.

٢. اختصار علوم الحديث، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط٢، بيروت، دار الكتب العلمية.

٣. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، ط١، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.١٤٢٣هـ.

٤. البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، جلال الدين السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق ودراسة: أبي أنس أنيس بن أحمد بن طاهر الإندونوسي، مكتبة الغرباء الأثرية.

٥. بذل المجهود في حل سنن أبي داود، الشيخ خليل أحمد السهارنفوري، تحقيق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، ط١، الهند، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م.

٦. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي. تحقيق: د.بشار عواد، ط١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢ هـ.

٧. تهذيب التهذيب، ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، دار المعارف النظامية ط.١.

٨. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، يوسف بن عبد الرحمن، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط.١.

٩. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، ط١، بيروت، دار البشائر، ١٩٩٦م.

١٠. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله القرطبي تحقيق: مصطفى العلوي، (د.ط)، (د: م)، مؤسسة قرطبة، (د.ت).

١١. جامع الترمذي، الترمذي. أبو عيسى محمد بن عيسى بن سوْرة. تحقيق أحمد شاكر، ط ٢، مصر، مطبعة مصطفى الباب الحلبي، ١٣٩٨هـ.

١٢. الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم. أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي. تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، ط١، الهند، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، ١٣٧١هـ.

١٣. الحجة على أهل المدينة، محمد بن الحسن الشيباني، عالم الكتب، لبنان ط.٣.

١٤. خصائص مسند الإمام أحمد، أبو موسى المديني، محمد بن عمر الأصبهاني المديني، مكتبة التوبة، ١٤١٠هـ–١٩٩٠م.

١٥. رسالة أبي داود لأهل مكة وغيرهم في وصف سننه، أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، محمد الصباغ، بيروت، دار العربية.

١٦. رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن، ابن منده، أبو عبدالله محمد بن إسحاق ابن مَنْدَه العبدي، تحقيق: عبدالرحمن عبدالجبار الفريوائي، ط١، الرياض، دار المسلم، ١٤١٤هـ.

١٧. رسوم التحديث في علوم الحديث، الجعبير، إبراهيم بن عمر، دار النهضة.

١٨. سنن أبي داود، أبو داود. سليمان بن الأشعث السجستاني. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، صيدا–بيروت، المكتبة العصرية، (د: ت).

١٩. سنن أبي داود، تحقيق: محمد عوامة، دار اليسر، دار المنهاج.

٢٠. سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، أبو داود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني تحقيق: محمد علي قاسم العمري، ط١، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

٢١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ط.الرسالة.

٢٢. شرح التقريب والتيسير، السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، مؤسسة بينونة.

٢٣. شرح سنن أبي داود، ابن رسلان، أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، ط١، الفيوم، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ١٤٣٧هـ – ٢٠١٦م.

٢٤. شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، ط١، الزرقاء، مكتبة المنار، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٢٥. شروط الأئمة أو رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن، ابن منده، محمد بن إسحاق، دار المسلم، ط.١.

٢٦. فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، السخاوي، محمد بن عبدالرحمن السخاوي تحقيق: علي حسين علي، ط١، مكتبة السنة، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

٢٧. فتح الودود في شرح سنن أبي داود، أبو الحسن السندي، تحقيق: محمد زكي الخولي، ط١، (مكتبة لينة – دمنهور – جمهورية مصر العربية)، (مكتبة أضواء المنار – المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية)، ١٤٣١هـ – ٢٠١٠م.

٢٨. الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: سهيل زكار، ط٣، (د: م)، (د:

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

ن)، (د: ت).

٢٩. العدة في أصول الفقه، أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء، ت: أحمد المباركي، ط.٢.

٣٠. غريب الحديث، أبو عبيد، القاسم بن سلام، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ط.١.

٣١. غريب الحديث، ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، دار الكتب العلمية، ط.١.

٣٢. الفروق، أبو هلال العسكري، دار العلم والثقافة.

٣٣. المجروحون، ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، دار الوعي، ط.١.

٣٤. المسودة في أصول الفقه، آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب، : عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)]، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الكتاب العربي.

٣٥. معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان الخطابي، حمد بن محمد ابن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، ط١، حلب، المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ – ١٩٣٢م.

٣٦. معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين، تحقيق: عبداللطيف الهميم وماهر ياسين الفحل، ط١، دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ.

٣٧. مقدمة ابن الصلاح، ت:عائشة بنت الشاطئ، ط.دار المعارف.

٣٨. مناقب الإمام أحمد، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط٢، دار هجر، ١٤٠٩هـ.

٣٩. المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، السبكي، محمود محمد خطاب السبكي، تحقيق: أمين محمود محمد خطاب، ط١، القاهرة، مطبعة الاستقامة، ١٣٥١– ١٣٥٣هـ.

٤٠. النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين البقاعي، إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، ط١، مكتبة الرشد ناشرون، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.

٤١. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، ط١، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٠٤هـ–١٩٨٤م.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٧)، العدد (١)، ص ص ١٦٤ – ١٩٢(صفر١٤٤٥هـ /سبتمبر٢٠٢٣م)

٤٢. النكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، أبو عبدالله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي الشافعي، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، ط١، الرياض، أضواء السلف، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

٤٣. الوافي بالوفيات، صلاح الدين الصفدي، خليل بن أيبك بن الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، بيروت، دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ– ٢٠٠٠م.